مستندهم المستحيل لاستحالته او العقل لجواز اللفظ فيه كخبر
الفلاسفة بقدم العالم وان بلغ عددهم اي المخبرين في الطرفين
والواسطة من صفاتهم مايمنع عليهم التواطئ على الكذب عادة
كما علم من مامر فان لم يكن طبقات بان كان المخبرون طبقة واحدة
فذاك او طبقتين فالمعتبر بلوغهم ذالك في الطرفين اذ لا واسطة
وهو اي المتواتر يفيد القطع اي العلم بالحكم اجماعا وغلط من نقل
عن السمنية بضم السين وفتح الميم طائفة من عبدة الاصنام
يقولون بالتناسخ وينكرون وقوع العلم بالاخبار كما في الصحاح
وينسبون الى سومنات اسم معبدهم في بعض جزائر الهند انكارا
اي انكارا يفيد العلم قال العلامة مظفر الدين ابن عبد الله
المقترح سمي به من الاقتراح وهو ارتجال الكلام و
استنباط الشيئ من غير سماع له ردا على المغلط للسمنية
ليس مذهبهم ان المتواتر لا يفيد العلم وانما مذهبهم حصر
المعلومات في الحواس والمفعولات في غيرها وغير المحسوس يسمونه
معقولا لا معلوما فهو اي حصرهم المعلومات في المحسوس والمعقول
في غيرها اصطلاح ولا مشاحة في الاصطلاح هذا وانت
خبير بان حصر المعلوم في المحسوس والمعقول في غيره لا يصح
للرد على المغلط للسمنية اذ الكلام في العلم الحاصل بالمتواتر
في المحسوسات خاصة فحقيقة الرد ان يقول وانما مذهبهم ان
المتواتر يفيد العلم وح فلا معنى لما ذكره قال القاضي ابو الطيب
الشافعي وغيره والعلم الواقع عنه اي عن المتواتر ضروري اي
يحصل عند سماعه من غير احتياج الى النظر لحصوله لمن لا يتاتى
منه النظر كالبله والصبيان على الصحيح المشهور ومقابل
ماذكره بقوله وقال ابو بكر الدقاق انه اي علمه مكتسب
اي نظري اي بمعنى انه متوقف على مقدمات حاصلة عند السامع



كما مر وسيأتي ايضا قلت وهو اي قول الدقاق قول الكعبي من
المعتزلة والامامين اي امام الحرمين والامام الرازي يا القروري
غير الامام الرازي خلافا لما عبر به المصنف عنه سهوا او نظرا
الى ان المراد واحد كما يأتي وفسره امام الحرمين اي فسر
كونه نظريا ببتوقفه على مقدمات حاصلة عند السامع وهي
المحققة لكن الخبر متواترا لا على الاحتياج الى النظر عقيبه
الاكثر لغة عقيبه بدون ياء كما سلكه بعد في مبحث النظر
اي عقيب سماع المتواتر فلا خلاف في المعنى في انه ضروري لان
توقفه على تلك المقدمات لا ينافي كونه ضروريا فالخلف لفظي والى
مستفيض عطف على متواتر بتقدير والى اي وينقسم الخبر الى
ثلاثة الى متواتر ومستفيض وقد سبق مشهورا فهما تواتر
بمعنى واحد وهو عند الاصوليين الشايع بين الناس عن اصل
وهو عند المحدثين ما زادت نقلته على ثلاثة المعروف ان هذا
عند الاصوليين وعند المحدثين ما نقله ثلاثة فاكثر وعند
الفقهاء ما نقله اثنان فاكثر كما يأتي في المتن والا نتبه كلام
الشافعي في الشهادة بها اي بالاستفاضة المفهومية من
المستفيض ان سمعه اي الخبر من عدد يمتنع تواطؤهم
على الكذب وهو بهذا المعنى مساو للمتواتر وقال الشيخان
ابو حامد وابو اسحاق المروزي ان اقله اثنان وجعله الماوردي
والروياني اقوى الاخبار اي اصحها وظاهره العموم فيكون متواترا
ويجوز ان يريد اخبار الاحاد فيكون اعلاها قال الاستاذ بضم
الهمزة وبمعجمة ابو اسحاق الاسفرايني وهو اي المستفيض
يفيد العلم النظري جعله واسطة بين المتواتر المفيد للعلم
الضروري والاحاد المفيد للظن والى احاد عطف على المتواتر
ايضا وهو ما يحتملها اي المتواتر والمستفيض واحتماله للمتواتر

Copyright King Saud University

Created with PDFsharp 1.2.1269-g (www.pdfsharp.com)